

برلمان كوردستان - العراق

كوردستان - ههولير

قائمه گۆران

العدد: ٢٨

التاريخ ٢٠٠٩/١١/١٨

مشروع قرار

تمليك الدور الغير المسجلة

- ١- لغرض اسداء خدمات اكثر لاهالي كوردستان، وبغية التعاون معهم، تشكل لجنة في وزارة العدل، تقوم بتمليك الدور الغير المسجلة في اقليم كوردستان.
- ٢- تشمل عملية التسجيل هذه جميع الدور الغير المسجلة في مدن واقضية ونواحي وقرى اقليم كوردستان.
- ٣- تجري عمليات التسجيل بدون مقابل.
- ٤- تجري عمليات التمليك بدون شروط، فالشرط الوحيد هو عدم مخالفة الدار للتصاميم الاساسية للقضاء او الناحية او القرية.
- ٥- في حالة مخالفة الدار للتصميم الاساسي، يجب تخصيص قطعة ارض سكنية لصاحب الدار.
- ٦- يجب تنفيذ هذا القرار خلال (٨) اشهر من قبل وزارة العدل.

الاسباب الموجبة

لغرض التضامن مع اهالي كوردستان ومعاونة الطبقات الفقيرة منهم، وباعتبار هذه المهمة من واجبات الحكومة، وأن مشكلة السكن تشمل جميع مناطق كوردستان، ولاجل وضع حد للمخالفات المتوارثة من الظروف الغير الاعتيادية السابقة وانهاء مشاكل السكن، فقد صدر هذا القرار.